

Distr.
GENERAL

A/47/946
S/25754
11 May 1993
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH



مجلس الأمن
السنة الثامنة والأربعون

الجمعية العامة
الدورة السابعة والأربعون
البند ٣٦ من جدول الأعمال
الحالة في أمريكا الوسطى: اجراءات اقامة
سلم وطيء ودائم والتقدم المحرز في تشكيل
منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية

رسالة مؤرخة ١١ أيار/مايو ١٩٩٣ موجهة الى الأمين العام
من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للسلفادور لدى
الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، أتشرف بأن أحيل الى سعادتك نسخة من المذكرة المؤرخة
١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣ الموجهة من وزير العلاقات الخارجية، دكتور خوسيه مانويل باكاس كاسترو الى
وزراء خارجية البلدان التي تقيم معها السلفادور علاقات دبلوماسية، بشأن إقرار قانون العضو العام وعملية
المصالحة في بلدنا (انظر المرفق).

وسأكون ممتنا لو قمتم سعادتك بتعميم هذه المذكرة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الدورة
السابعة والأربعين للجمعية العامة في اطار البند ٣٦ من جدول الأعمال ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) غييرمو أ. ميلينديز
الممثل الدائم المساعد
القائم بالأعمال المؤقت

مرفق

مذكرة من وزير العلاقات الخارجية للسلفادور مؤرخة
١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣ بشأن إقرار قانون العفو العام
وعملية المصالحة في السلفادور

أتشرف بأن أكتب الى سعادتكم مشيرا الى موضوع بالغ الأهمية بالنسبة الى شعب وحكومة السلفادور، وهو المصالحة الوطنية، في سياق الحالة الجديدة التي يعيشها بلدنا منذ إقامة السلم.

وكما تعلمون سعادتكم فإن انتهاء الصراع المسلح وإحلال السلم في السلفادور يشكلان انجازين لا سبيل الى انكارهما قوبلا بالثناء على نطاق واسع على الصعيدين الداخلي والدولي.

ولئن كنا قد أحرزنا تقدما ملموسا في اطار اتفاقات السلم، فاننا ندرك أيضا أنه ينبغي، في هذه المرحلة الجديدة تركيز جهودنا وطاقاتنا من أجل التوصل الى مصالحة وطنية حقيقية تكون أساسا لاقامة سلم وطييد ودائم في البلد.

واننا ندرك ونتشاطر تماما مشاعر القلق التي ما زالت قائمة في بعض البلدان والناطقة من المساس بحقوق الانسان لبعض مواطنيها نتيجة لمشاركتهم بشكل مباشر أو غير مباشر في الصراع المسلح السلفادوري مع ما ينطوي على ذلك من مخاطر.

ومع ذلك، ودون الرغبة في الخوض في مزيد من الاعتبارات بشأن المشاركة السالفة الذكر، فاننا نرى أنه ينبغي القضاء نهائيا على الحقد والضغينة والمواجهة التي اتسمت بها سنوات الصراع المسلح، من أجل تحقيق التضامن الذي لا غنى عنه والوثام الاجتماعي الذي ينبغي أن يسود في هذه المرحلة الجديدة من التاريخ السياسي للسلفادور.

وسعيا الى بلوغ تلك الأهداف الجلية، اتخذ المجلس التشريعي القرار بمرسوم رقم ٤٨٦ المؤرخ ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٣ بشأن الموافقة على قانون العفو العام من أجل دعم السلم، الذي يقضي بمنح كل الأشخاص الذين اشتركوا بأي شكل في أعمال جرمية ارتكبت قبل ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ عفو تاما مطلقا دون شروط، ويقصد بذلك الجرائم السياسية أو العامة المرتبطة بها أو الجرائم العامة التي ارتكبتها عدد من الأشخاص لا يقل عن عشرين.

ومن هذا المنظور، فإن قانون العفو العام المشار إليه يركز، ناصاً وروحاً، على طابعه الشامل، مما يعني في الواقع الضرورة الحتمية لمنح العفو، دون أي استثناء، من أجل تهيئة الظروف اللازمة للمصالحة الحقيقية في المجتمع السلفادوري.

وفي هذا الوقت الذي تتجه فيه مشاعر الشعب السلفادوري إلى أن يلقي وراء ظهره، نهائياً وإلى الأبد، أحد عشر عاماً من الصراع المسلح المنفجع ويحظى في الوقت نفسه بمكاسب السلم، فإننا نعتقد تماماً أنه لا يمكن أن يكون هناك مجال لاتهامات من أي نوع. وتقيض ذلك يعني ضمناً الإبقاء على حالة دائمة من المواجهة الاجتماعية قد تكون لها نتائج سلبية لا يمكن التكهّن بها على السلم والمصالحة الوطنية.

ولذلك، فإننا نؤكد أننا لا نستطيع السماح بمخاطر العودة إلى مخططات المواجهة البالية التي تجاوزناها لحسن الحظ.

وفي هذه المرحلة التاريخية الحاسمة، فإن السلفادور في حاجة أكثر من أي وقت مضى إلى التفهم والدعم من المجتمع الدولي الذي أسهم بفعالية، بأعماله ومواقفه، في تهيئة المناخ المواتي الذي لا غنى عنه اللازم لتحقيق مصالحة وطنية حقيقية.

ونتيجة لذلك، فإننا على ثقة من أن حكومة سعادتكم ستضع في البعد والنطاق الصحيحين الأسباب التي دفعت الهيئة التشريعية إلى اتخاذ القرار السالف الذكر كدلالة تنم عن الإرادة الحازمة والرغبة الوطيدة في المصالحة بين الشعب السلفادوري.

(توقيع) خوسيه مانويل باكاس كاسترو
